رابط المادة على منصة باحث

072 ما هي أقل مدة للحمل؟ للإمام ابن باز

عبدالعزيز بن باز

رجل تزوج بامرأة فولدت في ستة اشهر فهل المرأة تلج في ستة اشهر؟ فاذا كانت تلد في ستة اشهر فما حكم الرجل الذي ينكر ان هذا الولد ليس بمولوده رغم اقامة الحجة عليه جل وعلا قال سبحانه وتعالى وحمله وفصاله ثلاثون شهرا ايوه قال سبحانه وفصاله في عامين الولد - 00:00:00

اقل ما يمكن في بطن امه ستة اشهر وامة تلده في تاما اذا كانت اذا كان جامعها من حيث تزوجها تزوجها جامعها وولدها بعد ستة اشهر هذا مثله يعيش وينسب اليه اما قبل تشهره قد يقع فيها ولكن لا يعيش - 00:00:23

خمسة او لخمسة يكون غير تام كما قد يعيش يوما او يومين ثم يموت هذا لا يمنع من كونه ولا ذلة لكن اذا كان اقل من ذلك وعاش يعني شيء واضح هذا - 00:00:42

نسأل الله السلامة يعني اذا ولدت قبل الشروعات اي نعم كان ينسب الى اخره. ايوه انما السائل بمعنى هزا يسر ولده يعني ازا كان ولد ستة اشهر ايوة من وطئه لها او قبل الستة لكن يعني صدق ما - 00:00:57

- 00:01:19